

لقب و اسم الطالب:
الفوج:
رقم التسجيل:
زمن الامتحان: ساعة و نصف.

الإجابة النموذجية إمتحان دورة عادية سداسي خامس في مادة المالية العامة-سنة ثالثة قانون عام

السؤال 1: يعتبر القرض العام من مصادر الإيرادات غير العادمة للدولة. حل وناقش؟

يعتبر القرض العام من مصادر الإيرادات غير العادمة للدولة، فقد تحتاج الدولة إلى تغطية نفقاتها المتزايدة بعد أن تكون قد استنفدت كافة إيراداتها العادمة. فتل�回ا إلى اقتراض المبالغ التي تحتاجها لاستكمال بها إيراداتها العادمة، ولذلك سنتطرق في هذه الدراسة إلى تناول كل من تعريف القرض العام وأنواعه في الفرع الأول. ثم ننتقل لدراسة آليات انقضائه في الفرع الثاني.

(0,5)

الفرع الأول: تعريف القرض العام وأنواعه

أولاً: تعريف القرض العام

(0,5)

يعرف بأنه دين مستحق على الدولة يصدر بموجب قانون تتعهد به بسداد أصل القرض وفوائده بشروط محددة متفق عليها.

(0,5)

ثانياً: أنواع القرض العام

تنقسم القروض العامة إلى عدة أنواع تبعاً للمعيار المعتمد.

(0,5)

(0,5)

1- من حيث النطاق المكاني للإصدار: تنقسم إلى قروض داخلية وقروض خارجية.

أ- القروض الداخلية: ويطلق عليها أيضاً أصول القروض الوطنية يكون المقرض فيها أحد الأشخاص الطبيعية أو المعنوية المقيمين داخل إقليم الدولة بعض النظر عن جنسيته.

(0,5)

ب- القروض الخارجية: يكون المقرض فيها أحد الأشخاص الطبيعية أو المعنوية من خارج الدولة: رعايا أجانب، دول منظمات وهيئات دولية صندوق النقد الدولي).

(0,5)

2- من حيث حرية الاكتتاب في القرض: طبقاً لهذا المعيار تنقسم القروض العامة إلى قروض اختيارية وأخرى إجبارية.

(0,5)

(0,5)

أ- القروض اختيارية: وهي القروض التي يكون فيها الأشخاص أحرازاً في الاكتتاب فيها دون إكراه من السلطة العامة (الدولة)، وهي تقوم على أساس تعاقدي.

(0,5)

ب- القروض الإجبارية: الأصل في القروض العامة أن تكون اختيارية ولكن قد يحدث أن تتجاوز الدولة عن هذا الأصل فتل�回ا إلى إصدار قرض إجباري لا يترك للأفراد حرية الاكتتاب أو عدم الاكتتاب في سنداته إذن هو من القروض التي يجبر فيها الأشخاص على الاكتتاب فيها.

(0,5)

(0,5)

3- من حيث تقويم القرض: تنقسم القروض العامة من هذه الناحية إلى قروض مؤقتة وقروض مؤبدة.

(0,5)

أ- القروض المؤقتة: هي القروض التي تلتزم الجهة الإدارية المقترضة بالوفاء بهل في الآجال والأوضاع الواردة في قانون إصدارها. وبأخذ هذا النوع من القروض صورة قروض قصيرة، أو متوسطة أو طويلة الأجل، تتبع للمعطيات والظروف التي دفعت الدولة إلى الاقتراض.

(0,5)

(0,5)

ب- القروض المؤبدة: يقصد بالقروض المؤبدة تلك التي لا تلتزم الدولة بالوفاء بها في أجل معين مع التزامها بدفع فوائدها لحين الوفاء. وصفة التأييد أو الدوام مقررة لصالح الدولة دون المقترضين، حيث يجوز لها الوفاء بالقرض المؤبد في أي وقت دون أن يكون الدائنون في ذلك حق الاعتراض.

(0,5)

(0,5)

الفرع الثاني: انقضاء القرض العام

ينقضي الالتزام الواقع على عاتق الدولة جراء القرض العام بحالات ووسائل مختلفة، يمكن ردها إلى ما يلي:

أولاً: الوفاء: حيث يتم انقضاء القرض العام بالوفاء به تماماً تجاه الجهة المفترضة، لدى حلول أجله بالنسبة للقروض العامة المؤقتة، أما القروض العامة المؤبدة فإن الوفاء بها يعود لإرادة الدولة غالباً ما يتم ذلك على أقساط ودفعات.

ثانياً: الاستهلاك: يقصد باستهلاك القرض العام سداد قيمته تدريجياً على عدة دفعات إلى حاملي سنداته خلال فترة معينة وفقاً لما تقتضي به شروط الإصدار.

ثالثاً: التبديل: يقصد بتبدل القرض العام استبدال قرض عام جديد ذي فائدة منخفضة بقرض عام قديم ذي فائدة مرتفعة. ومثال ذلك أن تستبدل الدولة بدين سعر فائدته 4% بـ ديناً آخر سعر فائدته 3% وهذا التبديل إما أن يكون إجبارياً أو اختيارياً.

من خلال ما سبق دراسته، نلاحظ أن القرض العام يعتبر مصدراً مهماً من مصادر الإيرادات غير عادية الدولة، تجأ إليها الدولة لتغطيه نفقاتها.

السؤال 2: ما هي ضوابط الإنفاق العام؟

-**ضابط المنفعة:** ضابط المنفعة القصوى يقصد به أن تهدف النفقات العامة إلى تحقيق أكبر قدر من المنفعة بأقل تكلفة ممكنة، أو تحقيق أكبر رفاهية لأكبر عدد ممكن من أفراد المجتمع وخاصة أن أحد أركان النفقات العامة هو تحقيق المنفعة العامة.

-**ضابط الاقتصاد في النفقات:** ينطوي ضابط الاقتصاد في النفقات على حمّن التبديل ومحاباة التبديل في الإنفاق العام والسعى إلى تحقيق أكبر عائد بأقل تكلفة. لكن لا يعني ذلك الاختلاط في الإنفاق العام إلى حد التفتيت.

-**ضابط الرقابة:** إن ضابط المنفعة العامة والاقتصاد في النفقات لن ينتجاً أثراًهما إلا إذا ضمنها ضابط آخر وهو رقابة النفقات العامة سواء من قبل اعتماد قانون المالية أو بعده.

السؤال 3: ما هو الفرق بين الإنفاق العام والإنفاق الخاص، مع ذكر معايير التفريق بينهما؟

الجهة المخولة بالإنفاق العام هي الدولة أو أحد هيئاتها العامة، فإذا تبرع أحد الأفراد بمنزله لاستخدامه كمدرسة، فهذا يعد إنفاقاً خاصاً وليس إنفاقاً عاماً حتى ولو كان الغرض منه تحقيق منفعة عامة ويرجع ذلك لعدم وجود صفة العمومية.

ولكي يتم التفرق بين النفقة العامة والنفقة الخاصة هناك نوعان من المعايير:

-**المعيار القانوني:** يفرق هذا المعيار بين النفقة العامة والخاصة بحسب الطبيعة القانونية لمن يقوم بالإنفاق. فالنفقة العامة تقوم بها جهة تمثل الدولة وتستمد منها السلطة العامة.

أما النفقات التي ينفقها الشخص الطبيعي أو الاعتباري فلا تعتبر نفقة عامة ولو كانت تهدف إلى تحقيق نفع عام. مثال: مستشفيات، مساجد.

-**المعيار الوظيفي:** يفرق هذا المعيار بين النفقة العامة والخاصة بحسب طبيعة الوظيفة التي تصدر عنها النفقة. فلا تعتبر جميع النفقات التي تصدر عن المؤسسات العامة نفقات عامة، بل فقط تلك التي تقوم بها الدولة بصفتها السيادية.

فما تتفقه الدولة على نشاط اقتصادي مماثل لنشاط الأفراد من خلال المشاركة في ملكية المشروعات الإنتاجية الخاصة، فلا تعتبر إنفاق عام. مثال: ملكية الدولة لحصة في رأس المال شركة خاصة.

النفقة الحصوية